فرده حينئذ كبيره كما هو ظاهر لما فيه من عظيم الايذا ومن الامتناع من البذل الواجب عينا عليه ويويده قول الاذرعي عقب كلام
الحليمي وهو غريب جدا لكنه منقدح في المضطر مع العلم بحاله انتهى واعلم ان الرفق مطلوب في كل شي فقد روى عبد بن حميد والضيا
ما كان الرفق في شي الا زانه ولا نزع من شي الا شانه والطبراني ما اعطي اهل بيت الرفق الا نفعهم والقضاعي الرفق راس الحكمة والطبراني
الرفق يمن والخرق شوم والشيخان ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا ومسلم ان الله رفيق
يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على ما سواه ان الرفق لا يكون في شي الا زانه ولا ينزع من شي الا شانه من يحرم الرفق يحرم
الخير كله والطبراني الرفق به الزياده والبركه من يحرم الرفق يحرم الخير والبيهقي الرفق يمن والخرق شوم واذا اراد الله باهل
بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق فان الرفق لم يكن في شي قط الا زانه وان الخرق لم يكن في شي قط الا شانه تنبيه يحل السوال
لمحتاج وعاجز عن كسب حلال لايق كجايع وعار وماش تاذى بذلك ويجب ان خشي مبيح تيمم ويكره لحاجة غير مهمة كثوب يتجمل به ومركوب
يركب فيه مع وجوده لرحله ويحرم ان اذل نفسه او الح في السوال او اذى المسوول او وجد كفاية يوم وليلة له ولممونه من مال او كسب
لايق الا ان كان مستغرق الوقت[2] بعلم وعاده تيسر السوال والاعطا فيه ومباح سوال ما اعتيد سواله في مباسطة الاصدقا ونحوهم
مما يظن رضا باذله وان علم غنا اخذه كقلم وسواك لاعتياد المسامحه فيه وورد في السوال احاديث منها ما اخرجه الطبراني والبيهقي
لو يعلم صاحب المسئلة ما له فيها لم يسال واحمد لا تسال الناس شيا ولا سوطك ان سقط حتى ينزل اليه فياخذه واحمد والنسائي من استغنى
اغناه الله ومن استكفى كفاه الله ومن سال وله قيمة اوقيه فقد الحف واحمد من استعف اعفه الله ومن استغنى اغناه الله ومن
سال الناس وله عدل خمس اواق فقد سال الحافا واحمد ومسلم وابن ماجه من سال الناس تكثرا فانما سال جمرا فليستقل
منه او ليكثر واحمد من سال من غير فقر فانما ياكل الجمر والطبراني ليجيين اقوام يوم القيمه ليس في وجوههم مزعة من لحم
قد اخلقوها وبحث الاذرعي ندب التنزه للفقير عن قبول صدقة التطوع الا ان حصل للمعطي نحو تاذ او قطع رحم وقديما
الخبر الصحيح ما اتاك من هذا المال وانت غير مستشرف ولا سايل فخذه وخبر البيهقي اذا اتاك الله مالا لم تساله ولم تشره اليه نفسك
فاقبله فانه رزق ساقه الله اليك والبخاري اذا جاءك من المال شي وانت غير مستشرف اليه ولا سايل فخذه وما لا فلا تتبعه
نفسك وابن حبان اذا ساق الله اليك رزقا من غير مسالة ولا اشراف فخذه فان الله اعطاكه واحمد والبيهقي يا عايشة من اعطاك
عطا من غير مساله فاقبليه فانما هو رزق عرض اليك ومسلم وابو داود والنسائي اذا اعطيت شيا من غير ان تساله فكل وتصدق والنسائي
ما اتاك الله من المال من غير مسيلة ولا اشراف فخذه فتموله او تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك واحمد ما اتاك الله من اموال السلطان

من غير

[2] في طلب العلم كما في الاحيا وله سوال ما يحتاج اليه بعد يوم وليلة الى وقت وع

التاسع على مختصر الايضاح للنا...
٩
٨١

من غير مسئلة ولا اشراف فكله وتموله واحمد ايضا من اتاه الله من هذا المال شيا من غير ان يساله فليقبله فانما هو
رزق ساقه الله اليه فهذه الاحاديث داله على ندب القبول ومن ثم حمل المصنف رحمه الله البحث المذكور على ما اذا
بلغ كان في الاخذ شك في الحل او هتك للمروه او دناة في التناول ويتجنب توبيخ الضعيف اذا خرج بلا زاد ولا راحلة قال
في المصباح التوبيخ اللوم على سو الفعل والتعسف والعتب عليه كلها بمعنى وقال الفارابي وبخته عيرته وقال الجوهري
التوبيخ التهديد فقال بعضهم محل ذلك ما لم يزد على ثلاث والا نهره قال المصنف ينبغي حمله على ما اذا الح ولم يمكن دفعه
الا بذلك فحينئذ لا منع من انه ينهره لكن بما لا شتم فيه ولا اثم بل نحو لا يجوز لك ذلك وضعف الله في الحاحك
وما شانه ذلك مما لا يخفى على الموفق انتهى وقد يستدل لذلك بخبر الطبراني والدارقطني اذا رددت على السايل ثلاثا
فلم يذهب فلا باس ان تزبره وهو بالمثناة الفوقيه المفتوحه والزاي الساكنه والموحده المضمومه والراي بتهره وتغلظ
له في القول قال الشيخ تاج الدين السبكي الشحاذ في الطرقات لله عليه نعمه اذ اقدره على ذلك وكان من الممكن ان يخرس
لسانه فيعجز عن السوال ويقعد فيعجز عن السعي ويقطع يديه فيعجز عن مدهما الى غير ذلك فعليه ان لا يلح في المسئله
بل يحمد الله ويجمل في الطلب وكثيرا من الحرافيش اتخذوا السوال صناعه فيسالون من غير حاجة ويقعدون على ابواب المساجد
يشحذون المصلين ولا يدخلون الصلاة معهم ومنهم من يقسم على الناس في سواله بما يقشعر الجلود عند ذكره
وكل ذلك منكر وبعضهم يستغيث باعلا صوته لوجه الله فلس وقد جا في الحديث لا يسال بوجه الله الا الجنه
وبعضهم يقول بشيبة ابي بكر فلس فانظر ماذا يسالون من الحقير وبماذا يستغيثون من العظيم وتراهم يعطون
اليهود والنصارى ويرون المسلمين بما لا يعطوهم شيا فيستهزون ويسخرون وربما كان المسلم معذورا في
المنع والكافر لا يعطيهم الا ان المسلمين لا يكترثون لذلك ورايي في مثل هذا الشحاذ ان يودب حتى يرجع عن ذكر وجه
الله وذكر شيبة ابي بكر رضي الله عنه ونحو ذلك في هذا المقام ومنهم من يكشف عورته ويمشي عريانا بين الناس
يوهم انه لا يجد ما يستر به عورته الى غير ذلك من حيلهم ومكرهم وخبثهم انتهى والحديث الذي ذكره رواه
ابو داود واخرج الطبراني ملعون من يسال بوجه الله تعالى وملعون من سيل بوجه الله تعالى ثم منع سايله
ما لم يسال هجرا اي فحشا قال اصحابنا ويكره سوال المخلوق بوجه الله تعالى وسوال الله تعالى بوجهه ما يتعلق بالدنيا
لما ذكر اما سوال الجنه او ما يودي اليها كتعليم خير بوجه الله تعالى فلا يكره كالسوال بالله من غير ذكر الوجه لانه ذكره

Copyright © King Saud University